

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٤٠ لسنة ١٩٧٣

في شأن بعض الأحكام الخاصة بكلية البنات جامعة عين شمس

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار بقانون رقم ٤٩ لسنة ١١٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٨٧ لسنة ١٩٦١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات ؛

وعلى موافقة مجلس جامعة عين شمس والمجلس الأعلى للجامعات ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - - يمنح مجلس جامعة عين شمس بناء على طلب مجلس كلية البنات الدرجات العلمية والدبلومات الآتية :

(١) درجة ليسانس في الآداب في أحد التخصصات الميمنة في اللائحة الداخلية .

(٢) درجة ليسانس في الآداب والتربية في أحد التخصصات الميمنة في اللائحة الداخلية .

(٣) درجة بكالوريوس في العلوم في أحد التخصصات الميمنة في اللائحة الداخلية .

(٤) درجة بكالوريوس في العلوم والتربية في أحد التخصصات الميمنة في اللائحة الداخلية .

(٥) درجة بكالوريوس في الاقتصاد المنزلي في أحد التخصصات الميمنة في اللائحة الداخلية .

(٦) دبلوم خاصة في التربية

(٧) دبلوم الاقتصاد المنزلي .

(٨) درجة ماجستير في الآداب في أحد التخصصات الميمنة في اللائحة الداخلية .

(٩) درجة ماجستير في العلوم .

(١٠) درجة ماجستير في التربية .

(١١) درجة دكتور في الآداب في أحد التخصصات الميمنة في اللائحة الداخلية .

(١٢) درجة دكتور الفلاسفة في العلوم .

(١٣) درجة دكتور الفلاسفة في التربية .

مادة ٢ - - مدة الدراسة لنيل درجة ليسانس في الآداب أو الليسانس في الآداب والتربية أو درجة البكالوريوس في العلوم أو درجة بكالوريوس في العلوم والتربية أو درجة بكالوريوس في الاقتصاد المنزلي أربع سنوات جامعية .

مادة ٣ - - يشترط في الطالبة لنيل دبلوم الاقتصاد المنزلي أن تكون حاصلة على درجة بكالوريوس في الاقتصاد المنزلي أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وأن تتابع الدراسة لمدة سنة جامعية على الأقل وذلك وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة ٤ - - يشترط في الطالبة لنيل دبلوم الخاصة في التربية أن تكون حاصلة على الدبلوم العامة في التربية أو أن تكون حاصلة على ليسانس الآداب والتربية أو بكالوريوس في العلوم والتربية من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية بتقدير جيد على الأقل أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وأن تتابع الدراسة لمدة سنة جامعية إذا كانت حاصلة على الدبلوم العامة في التربية ولمدة سنتين جامعتين إذا كانت حاصلة على درجة ليسانس في الآداب والتربية أو درجة بكالوريوس في العلوم والتربية .

مادة ٥ - - يشترط في الطالبة لنيل درجة ماجستير في الآداب أن تكون حاصلة على درجة ليسانس في الآداب من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وأن تتابع الدراسة والبحث لمدة سنتين على الأقل وذلك وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة ٦ - - يشترط في الطالبة لنيل درجة ماجستير في العلوم أن تكون حاصلة على درجة بكالوريوس في العلوم من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وأن تتابع الدراسة والبحث لمدة سنتين على الأقل وذلك وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة ٧ - - يشترط في الطالبة لنيل درجة ماجستير في التربية أن تكون حاصلة على الدبلوم الخاصة في التربية من كليات البنات أو على دبلوم معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وأن تكون قد مارست مهنة التعليم في معهد معترف به من الجامعة مدة سنتين على الأقل وأن تتابع الدراسة والبحث لمدة سنة على الأقل وذلك وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة ٨ - - يشترط في الطالبة لنيل درجة دكتور في الآداب أن تكون حاصلة على درجة ماجستير في الآداب من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية أو على درجة معادلة من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وأن تقوم بحوث مبتكرة في موضوع لمدة سنتين على الأقل وذلك وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة ٩ - - يشترط في الطالبة لنيل درجة دكتور الفلاسفة في العلوم أن تكون حاصلة على درجة ماجستير في العلوم من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وأن تقوم بحوث مبتكرة في موضوع لمدة سنتين على الأقل وذلك وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية .

ويجوز إعفاء الطالبة من شرط الحصول على الماجستير في أحوال تستدعيها طبيعة البحث وفي هذه الحالة يجب ألا تقل مدة البحث عن أربع سنوات جامعية .

(٤) الدبلوم المهنية في التربية في أحد فروع التخصص الميئة في اللائحة الداخلية .

(٥) الدبلوم الخاصة في التربية .

(٦) درجة الماجستير في التربية .

(٧) درجة دكتوراه الفلسفة في التربية .

مادة ٣ - مدة الدراسة لنيل درجة الليسانس في الآداب والتربية أو درجة البكالوريوس في العلوم والتربية أربع سنوات جامعية .

مادة ٤ - يشترط في الطالب لنيل الدبلوم العامة في التربية أن يكون حاصلًا على درجة الليسانس أو البكالوريوس من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وأن يتابع الدراسة لمدة ستة جامعية أو سنتين بالنسبة لغير المتفرغين وذلك وفقًا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة ٥ - يشترط في الطالب لنيل الدبلوم المهنية في التربية أن يكون حاصلًا على الدبلوم العامة في التربية أو على درجة الليسانس في الآداب والتربية أو على درجة البكالوريوس في العلوم والتربية أو درجة البكالوريوس أو الليسانس من إحدى المعاهد التربوية العالية مع سبق حصوله على الثانوية العامة أو ما يعادلها أو على درجة معادلة لأي من هذه الدرجات من معهد علمي معترف به من الجامعة وأن يتابع الدراسة والبحث لمدة ستة وذلك وفقًا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة ٦ - يشترط في الطالب لنيل الدبلوم الخاصة في التربية أن يكون حاصلًا على الدبلوم العامة في التربية أو على درجة الليسانس في الآداب والتربية أو على درجة البكالوريوس في العلوم والتربية من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية بتقدير جيد على الأقل أو على درجة معادلة من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة ، وأن يتابع الدراسة لمدة ستة جامعية إذا كان حاصلًا على الدبلوم العامة في التربية ولمدة سنتين جامعتين إذا كان حاصلًا على درجة ليسانس في الآداب والتربية أو درجة بكالوريوس في العلوم والتربية ويجوز لمجلس الكلية أن يتخذ الحاصلين على الدبلوم المهنية في التربية من حملة الدبلوم العامة في التربية أو ليسانس الآداب والتربية أو بكالوريوس العلوم والتربية ممن لم يحصلوا على تقدير جيد وذلك بالشروط التي يوافق عليها مجلس الجامعة وذلك وفقًا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة ٧ - يشترط في الطالب لنيل درجة ماجستير في التربية أن يكون حاصلًا على الدبلوم الخاصة في التربية أو على دبلوم معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وأن يكون قد مارس مهنة التعليم في معهد معترف به من الجامعة لمدة سنتين على الأقل وأن يتابع الدراسة والبحث لمدة ستة على الأقل وذلك وفقًا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة ١٠ - يشترط في الطالبة لنيل درجة دكتور الفلسفة في التربية أن تكون حاصلًا على درجة ماجستير في التربية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وأن تكون قد مارست مهنة التعليم في معهد معترف به من الجامعة لمدة أربع سنوات على الأقل وأن تقوم بحوث مبتكرة في موضوع لمدة سنتين على الأقل وذلك وفقًا لأحكام اللائحة الداخلية . ويجوز قيد الحاصلات على درجة الماجستير في التمريض للحصول على درجة دكتور الفلسفة في التربية .

مادة ١١ - يشتر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برياضة الجمهورية في ١٩ ربيع الآخرة سنة ١٣٩٣ (٢٢ مايو سنة ١٩٧٣) أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٤١ لسنة ١٩٧٣

في شأن بعض الأحكام الخاصة بكلية التربية بجامعة أسيوط

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار بقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٨٧ لسنة ١٩٦٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات ؛

وعلى موافقة مجلس جامعة أسيوط والمجلس الأعلى للجامعات ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يستبدل باسم " كلية المعلمين " بجامعة أسيوط اسم " كلية التربية " .

مادة ٢ - يمنح مجلس جامعة أسيوط بناء على طلب مجلس كلية التربية الدرجات العلمية والدبلومات الآتية :

(١) درجة الليسانس في الآداب والتربية في إحدى شعب التخصص الميئة في اللائحة الداخلية .

(٢) درجة البكالوريوس في العلوم والتربية في إحدى شعب التخصص الميئة في اللائحة الداخلية .

(٣) الدبلوم العامة في التربية .